[230] 60 - باب حكم التداوى بالطين الارمني (30408) 1 - الحسين بن بسطام واخوه في (طب الائمة) عن بشر بن عبد الحميد الانصاري عن الوشاء عن محمد بن فضيل عن أبي حمزة الثمالي عن أبي جعفر (عليه السلام): ان رجلا شكا إليه الزحير (1) فقال له: خذ من الطين الارمني واقله بنار لينة واستف (2) منه فانه يسكن عنك. (30409) 2 - وعنه (عليه السلام) انه قال في الزحير: تأخذ جزءا من خربق (1) ابيض وجزءا من بزر القطونا وجزءا من صمغ عربي وجزءا من الطين الارمني يقلى بنار لينة ويستف منه. (30410) 3 - الحسن بن الفضل الطبرسي في (مكارم الاخلاق) قال: سئل أبو عبد ا (عليه السلام) عن طين الارمني يؤخذ للكسير والمبطون ايحل اخذه ؟ قال لا بأس به اما انه من طين قبر ذى القرنين وطين قبر الحسين (عليه السلام) خير منه. ورواه الشيخ في (المصباح) عن محمد بن جمهور العمى عن بعض

_____ الباب 60 فيه 3 احاديث (1) طب الائمة: 65.

(1) الزحير: استطلاق البطن، مرض معروف. (الصحاح 2: 668). (2) استففت الدواء: اخذته غير ملتوت ولا معجون. (مجمع البحرين 5: 71). (2) طب الائمة: 65. (1) في المصدر: خزف، الخربق: نبات يجلو ويسخن وينفع الصرع... ويسهل الفضول اللزجة. (القاموس المحيط 3: 225). (3) مكارم الاخلاق: 167. (*) _____